

فتاوى الألباني {{8193}} ما الحكمة من خلع النعلين في حال دخول المقبرة؟

محمد ناصر الدين الألباني

وانت تقول خلع الحذاء في المقوى علما بانها ليس هذا كلام هذا مبتلى الخبر شو هو؟ يعني مثلا ما حكمه؟ بالتعليم بالتعليم السؤال هل يجب هل يجب نعم الجواب نعم - 00:00:00

وليس للمسألة علاقة بكون المقبرة ليس وليست بنج لان الحكم اي حكم خلع من الذي يريد ان يمشي المأوى لم يأتي بملاحظة لدخول المقبرة ليس وانما للملاحظة احترام موتى المسلمين - 00:00:38

جاء في مسند الامام احمد تغييره ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يمشي المأوى بنعليه فقال عليه الصلاة والسلام يا صاحب عليك سواء مشى الانسان براليه او بخفيه - 00:01:07

او بقدميه الحافيين المقصورة هي المقبرة سواء كانت ارضها طائرة او لاي شيء فهذه مسألة اي كان النفر ليس القاهرة ليس له علاقة بهذا الحكم اما في الامر هل لا هي مشهورة عليه السلام - 00:01:43

ان يمشي المسلم بناء عليه في المقابر. مقابر المسلمين نهيه عن الجلوس على هذه المقابر حيث جاء في صحيح مسلم من حديث ابي مرثد الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:02:05

لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها لا تأسوا القبور بما فيها من الاهانة لها ولا تصلوا اليها بما فيها من التقديس والتعظيم لها عظيمًا خارجًا عن حدود الاسلام وهذا كله اي سواء بالنهي عن الجلوس على القبر او النهي عن استقبال طلب - 00:02:26

كذلك المشي بالقبور بالنهال قولوا هذه الاحكام ليس لها علاقة في طهارة المقبرة او نجاسة مستقلة منفصلة تمام الانفصال عن ملاحظة قول المقبرة النجسة القاهرة. لا تشلوا اليها. مش لان هذا ليست - 00:03:04

لانه فيه تعظيم للحظر اكثر من اللازم ولا تجلسوا عليها مش لانها ليست. انما لانه كان اهانة لها الاسلام جاء بالامر الوسط انه يأمر باتهام امور المسلمين ولكن احترامًا لا - 00:03:28

الى تعظيمها تعظيمًا يجاز به حشراء كذلك النهي ان يمشي النعلين ليس لذلك علاقة لكون المقبرة طاهرة او ليس على انه بعد هذا الجواب نقول لا يجوز الحكم على ارض المقبرة بالنجاسة - 00:03:50

ارض المقبرة هي خلق الخبر والقبر وما يخرج منه من صديد ومن ومن غير ذلك من الامور المشغرة او نجسة هي في الاسفل وليست في الاعلى اشخاص في القبر المقبرة - 00:04:21

وعرض لعوامل الطبيعة بنلقاه من المياه اشعة الشمس وهذه كلها تحيل اي تغير ظاهر الامر الذي يتعرض لهذه العوامل الطبيعية ومن هنا كان من الاحكام الشرعية في بعض المذاهب الاسلامية - 00:04:42

ان الاستقالة مطهرة اه نوم الاستقالة تحول حقيقة شيء ما الى حقيقة اخرى وقد يكون ذلك الشيء في اصله نجسا فبسبب الاستقالة يشبه طائرا الجيفة مثلا ها هي بسبب تعرضها - 00:05:10

بتلك العوامل شمس رباها تتبلغ هي اصلها ليفة ميتة عرضه نيشان فاذا بها مع عوامل الطبيعة تتغير حقيقتها وتصبح منها كما تأكل الملح الطبيعي او الصناعي ويصبح حلالا ويشرق طاهرا - 00:05:35

هذا هو استحالة او تحول شيء من عين الى العين الاخرى فاذا كانت العين في الاصل ليست الا غيرك حقيقتها واصبحت حقيقة اخرى

فهذه الحقيقة الأخرى ينظر إليها على واقعها - [00:05:59](#)

لا أعلم ما كانت عليه في أصلها هذه الأرض الظاهرة من المقبرة ليس فيها نجاة ظاهرة النجاسة قد تكون في الأسفل لذلك كما يقال

من أن علة النهي عن الصلاة في المأوى - [00:06:18](#)

هو النياش في هذا كلام ليس صحيحاً شرعاً النهي عن الصلاة في المقبرة علة النهي عن الصلاة إلى القول نفسه القبر بعيد عنك وانت

تصلي إليه فهذا حرام ولا تصح الصلاة لا لأن الذي تستقبله - [00:06:39](#)

نجد لا وإنما لأنك تعظم من صلاتك غير الله عز وجل. كذلك النهي عن الصلاة في المقبرة ليس لأن المقبرة ليس لأنه في ذلك تشوها

لأولاد القبور ترك أمر الرسول عليه السلام - [00:07:00](#)

الإنسان يمشي بنعليه في المقبرة فنره بأن يخلع فآخذنا من ذلك أن من آداب التي يجب على المسلمين أن يراعوها حق رعايتها إلا

يمشوا في نهاية المسلمين هذا من آداب المسلمين مع موتاهم - [00:07:21](#)

بعد دفنه خزائن الرحمن تأخذ بيدك إلى الجنة - [00:07:41](#)